

الإصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين

من يلق يوما هرما على علاته فلما كان هرما في تقدير التقديم والضمير في تقدير التأخير
وجب أن يكون جائزا ومن كلامهم في أكفانه لف الميت ومن أمثالهم في بيته يؤتى الحكم وتزعم
العرب أن أرنباً وجدت ثمرة فاختلسها ثعلب منها فاختصما إلى صب فقالت الأرنب يا أبا
الحسيل قال الصب سميعاً دعوتما قالت أتيناك لتحكم بيننا قال عادلاً حكمتما قالت فاخرج
إلينا قال في بيته يؤتى الحكم فالضمير في بيته يعود إلى الحكم وقد تقدم عليه .
وهذا كثير في كلامهم وقد بينا ذلك مستقصى في جواز تقديم خبر المبتدأ عليه بما يغنى عن
الإعادة هاهنا وإِ أَعْلَم .

32 - مسألة هل يقع الفعل الماضي حالا .

ذهب الكوفيون إلى أن الفعل الماضي يجوز أن يقع حالا وإليه ذهب أبو الحسن الأخفش من
البصريين .

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز أن يقع حالا وأجمعوا على أنه إذا كانت معه قد أو كان
وصفاً لمحذوف فإنه يجوز أن يقع حالا .

أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا الدليل على أنه يجوز أن يقع الفعل الماضي حالا النقل
والقياس .

أما النقل فقد قال إِبْنُ (أو جاؤكم حصرت صدورهم) فحصرت فعل ماضٍ وهو في موضع الحال
وتقديره حصرة صدورهم والدليل